الإجابة النموذجية

مقدمة : يناقش فيها الطالب أهمية حرية التعبير وحرية الصحافة والإعلام ، عبر إبراز الآراء والجدل حول الموضوع ، مشيرا إلى الأسس التي قامت عليها هذه الحريات الصحفية والإعلامية . والتساؤل حول ما إذا سايرت الجزائر هذا التوجه ، في مأسسة حرية الصحافة والإعلام السمعي البصري. (2ن)

العرض :

-إبراز مسارات ونضالات المجتمعات الإنسانية من أجل تحصيلها ، وجهود المجتمع الدولي لضمان تكريسها ضمن الحقوق الأساسية للإنسان ، مع مناقشة الرأي انطلاقا من الأسس الطبيعية والدينية وصولا للأسس والمرتكزات النفعية في ظل المجتمعات المعاصرة. التي كرست حريات الصحافة والإعلام استنادا إلى قوانين وضعية تنظمها وتضمن تطبيقها ، وتحدد مختلف دعائم ومرتكزات الحريات الصحفية والإعلامية عامة ، وحرية الإعلام السمعي البصري خاصة. (3ن)

-استعراض أهم الأسس التي قامت عليها حرية الإعلام السمعي البصري ، كالأسس السياسية على رأسها طبيعة النظام السياسي) ، والأسس المهنية والأخلاقية ، الإجتماعية ، الثقافية والدينية الإقتصادية ، التكنواتصالية . (4ن) .

-التركيز على الأسس القانونية وإبراز أهميتها ، باعتبارها الدعامة والضمانة الأساسية لتنظيم السير الأمثل والتجسيد الفعلي لمختلف الأسس التي تدعم حرية الصحافة والإعلام السمعي البصري. فالدول والمجتمعات اجتهدت لتكريس ممارسة الحريات الفردية والجماعية والإعلامية ، ضمن الأطر القانونية . وبالتالي هذا ما يترجم جهود المجتمع الدولي ، ومختلف الدول لتنظيم الحريات الصحفية والإعلامية وسن قوانين وتشريعات ، وتضمينها ضمانات لممارستها . ويمكن في هذا السياق الإشارة لميثاق هيئة الأمم المتحدة ، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ، الإتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان ، والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان.. وغيرها من النصوص التشريعية الموطرة للحماية الدولية للحريات الصحفية والإعلامية . (2ن)

-أما على مستوى الفضاء الإعلامي الجزائري ، فيمكن الإشارة إلى قانون الإعلام 1990 ، القانون العضوي المتعلق بالإعلام 2012 ، الذي سمح لأول مرة بالإنفتاح في المجال السمعي البصري ، إضافة إلى القانون الخاص بالنشاط السمعي البصري 2014. وكذلك قانون السمعي البصري 2023 . (3ن)

-إبراز مرتكزات وضمانات لحرية الصحافة والإعلام السمعي البصري ، ومناقشة مستويات تطبيقها في الفضاء الإعلامي الجزائري (5ن)

-حرية إنشاء المؤسسات الإعلامية ، لكن القنوات التلفزيونية التي تم إنشاؤها لا تزال غير خاضعة للقانون الجزائري ، وبالتالي تعتبر قنوات أجنبية.

-الإعتراف بحق الصحفيين في الوصول الحر لمصادر المعلومات ، باستثناء المعلومات التي يحميها القانون ، لكن الصحفيين يجدون صعوبة في المجال

-التعددية في وسائل الإعلام شكلا ومضمونا (الوسائل والرسائل) بما يستجيب لحق المواطن في الإعلام ، لكنها في الجزائر تعددية شكلية

-التعبير الحر لمختلف تيارات الرأي والتفكير والتشكيلات السياسية . لكن المعارضة السياسية والنخب الأكاديمية تشكو تغييبها .

-عدم تدخل الحكومة والسلطات المختلفة في عمل الصحفيين والمؤسسات الإعلامية وتمتعها بهامش كبير من الاستقلالية ، لكنها استقلالية شكلية

-سن تشريعات ووضع قوانين داعمة للحريات الصحفية والإعلامية وغير سالبة للحرية . فالقوانين موجودة وروحها مغيبة ومفقودة.

-تقديم الدولة دعم وإعانات مادية للصحافة والإعلام دون أن يؤثر ذلك الدعم في توجيه السياسات التحريرية للصحافة والإعلام

-عدم سجن الصحفيين وإلغاء كل العقوبات السالبة للحرية مع ضمان التكوين الدائم والتأهيل المستمر للصحفيين لتحسين أدائهم

خاتمة : الحريات عامة وحرية والإعلام السمعي البصري ، لا يمكن أن تقرر دفعة واحدة ، ولا يمكن ضمانها بقرار سياسي أو بسن قانون وإنما هي سيرورة مستمرة من النضال الإنساني والمقاومة الثقافية ، التي تعقبها عملية أساسية ،وهي بناء الإنسان المستوعب للحرية كفعل للبناء وليس الهدم(2ن)

Scanné avec CamScanner